

Distr.
GENERAL

S/PRST/1997/34
19 June 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



بيان صادر عن رئيس مجلس الأمن

في الجلسة ٣٧٩٠ لمجلس الأمن، المعقودة في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٧، فيما يتصل بنظر المجلس في البند المعنون "توفير الحماية للمساعدة الإنسانية المقدمة للاجئين ولغيرهم ومن يتواجدون في حالات نزاع"، أدى رئيس مجلس الأمن بالبيان التالي بالنيابة عن المجلس:

"نظر مجلس الأمن في مسألة توفير الحماية للمساعدة الإنسانية المقدمة للاجئين ولغيرهم ومن يتواجدون في حالات نزاع، وأمعن النظر في الآراء المعرب عنها في مناقشة المسألة، التي دارت في جلسته ٣٧٧٨ المعقودة في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٧.

"ويلاحظ مجلس الأمن أن نزوح أعداد غفيرة من السكان المدنيين ومن يتواجدون في حالات النزاع قد يشكل تحديا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. ويؤكد المجلس، في إطار السعي لتوفير الحماية للمساعدة الإنسانية المقدمة للاجئين ولغيرهم ومن يتواجدون في حالات نزاع، أهمية اتباع نهج منسق وشامل وفقا للمقاصد والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

"ويعرب مجلس الأمن عن قلقه البالغ إزاء الزيادة الأخيرة في الاعتداءات أو في استعمال القوة في حالات النزاع ضد اللاجئين وغيرهم من المدنيين، انتهاكا لقواعد القانون الدولي ذات الصلة، بما فيها قواعد القانون الإنساني الدولي. ويكرر مجلس الأمن تأكيد إدانته لهذه الأفعال، ويدعو مرة أخرى جميع الأطراف المعنية إلى الامتثال بدقة لقواعد القانون الدولي ذات الصلة. وبصفة خاصة، يدعو المجلس جميع الأطراف المعنية إلى أن تكفل سلامة اللاجئين والمشردين وغيرهم من المدنيين، وأن تضمن وصول موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من موظفي المساعدة الإنسانية، دون عوائق وبأمان، إلى من هم بحاجة إليها.

"ويعرب مجلس الأمن أيضا عن بالغ قلقه إزاء جميع الاعتداءات أو استعمال القوة ضد موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الأفراد المرتبطين بعمليات الأمم المتحدة ضد العاملين في المنظمات الإنسانية، انتهاكا لقواعد القانون الدولي ذات الصلة، بما فيها قواعد القانون الإنساني الدولي. ويشير المجلس في هذا السياق إلى قراره ٨٦٨ (١٩٩٣) وبيان رئيسيه المؤرخ ١٢ آذار/مارس ١٩٩٧ (S/PRST/1997/13). ويشير المجلس أيضا إلى الاتفاقية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، التي اعتمدتها الجمعية العامة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وفي هذا السياق، يدعوه جميع الأطراف المعنية إلى أن تكفل سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من

الأفراد المرتبطين بعملياتها، فضلا عن أفراد المنظمات الإنسانية. ويشجع المجلس جميع الدول على النظر في سبل ووسائل تعزيز حماية هؤلاء الأفراد.

"ويذكر مجلس الأمن جميع الدول وغيرها من الجهات المعنية بضرورة تقديم الذين ينتهكون القانون الإنساني الدولي إلى العدالة. وفي هذا السياق، يشير إلى القرار المتعلق بإنشاء محكمة جنائية دولية، الذي أعدته الجمعية العامة في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦ (A/RES/51/207).

"ويؤيد مجلس الأمن مواصلة استكشاف سبل ووسائل تمكين المجتمع الدولي من تعزيز امثال الأطراف المعنية لقواعد القانون الدولي ذات الصلة، بما فيها قواعد القانون الإنساني الدولي.

"ويشجع مجلس الأمن الدول على أن تنظر في الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة "الموضوعة لمعالجة مشاكل اللاجئين.

"ويؤكد مجلس الأمن أهمية كفالة وجود ولايات واضحة وملائمة وواقعية تنفذ بطريقة محايضة وكذلك موارد كافية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي هذا السياق، فإن المجلس عند إنشائه أو إذنه بعملية لحماية المساعدة الإنسانية لللاجئين وغيرهم من يتواجدون في حالات نزاع، إنما يؤكد مبادئ الاحترام الكامل لسيادة الدول المعنية واستقلالها وسلامتها الإقليمية. ويؤكد المجلس أيضاً أهمية الاضطلاع بالولايات الصادرة لعمليات حفظ السلام على نحو ملائم.

"ويؤكد مجلس الأمن أهمية كفالة وجود تنسيق وثيق بين أجهزة الأمم المتحدة المختصة وغيرها من الوكالات الدولية، التي لها ولاياتها الخاصة ومركزها المستقل، وذلك بغية توخي الفعالية في تقديم المساعدة الإنسانية إلى من هم بحاجة إليها أو تأمين الحماية لها. وفي هذا السياق، يشجع المجلس الممثلين الخاصين للأمين العام على تعزيز دورهم في مجال التنسيق تحقيقاً لهذه الغاية.

"ويشدد مجلس الأمن على أهمية أنشطة هيئات ووكالات الأمم المتحدة المختصة وغيرها من المنظمات الإنسانية الدولية، وعلى ضرورة أن يتواصل إنجاز هذه الأنشطة وفتاً للمبادئ الإنسانية ومبدأي الحياد وعدم التحييز في تقديم المساعدة الإنسانية.

"ويشدد مجلس الأمن أيضاً على أهمية درء الأزمات، بما في ذلك معالجة الأسباب الجذرية لتلك الأزمات. ولذا، فهو يشجع الأمين العام وجميع الدول على موالة النظر في السبل العملية الكفيلة بتعزيز طاقة وقدرة الأمم المتحدة في هذا الصدد.

"ويشجع مجلس الأمن الأمين العام على متابعة دراسة كيفية تعزيز الحماية للمساعدة الإنسانية المقدمة لللاجئين ولغيرهم من يتواجدون في حالات نزاع".
